

مطلب نفاذ إلى معلومة

(القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 ملووخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة)

1. إرشادات خاصة بطالب النفاذ إلى المعلومة (1):

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي
- الاسم واللقب:
- العنوان:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:
<input type="checkbox"/> شخص معنوي
- التسمية الاجتماعية:
- عنوان المقر الاجتماعي:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

2. المعلومة المطلوب النفاذ إليها:

بيان المعلومة	الهيكل المعني	المرجع (إن وُجد)	ملاحظات أخرى

ملاحظة: لا يلزم طالب النفاذ بذكر الأسباب أو المصلحة من الحصول على المعلومة.

3. صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها (1):

- الاطلاع على المعلومة على عين المكان (2)
- الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة (3)
- الحصول على نسخة ورقية من المعلومة
- الحصول على مقتطفات من المعلومة

في

(إمضاء الطالب)

وصل في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة
تاريخ الإيداع: الرقم المرجعي:
المصاحب (إن وُجدت):
الختم

1- توضع العلامة (x) داخل الخانة المناسبة.

2- ما لم يكن في ذلك إضرار بما

3- عدد الإمكان

